

القرارات

الجماعات المحلية

المرسى

قرار عدد 7 لسنة 2020 مؤرخ في 19 فيفري 2020 يتعلق بمنع إنتصاب عربات و شاحنات بيع الخضر و الغلال بالطريق العام بكامل المنطقة البلدية

قرار مؤرخ في 20 فيفري 2020 يتعلّق بمنع إنتصاب عربات و شاحنات بيع الخضر و الغلال بالطريق العام بكامل المنطقة البلدية

إنّ رئيس بلدية المرسى ، بعد الإطلاع:

على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 29 ماي 2018 المتعلّق بمجلة الجماعات المحليّة ،

وعلى الأمر المؤرخ في 06 أفريل 1912 المتعلّق بإحداث بلدية المرسى ،

وعلى محضر جلسة إنتخاب رئيس المجلس البلدي لبلدية المرسى المنعقدة يوم الإثنين 04 نوفمبر 2019.

قرّر ما يلي

الفصل الأول: يُمنع منعا باتًا إنتصاب عربات و شاحنات بيع الخضر و الغلال بالطريق العام بكامل المنطقة البلدية.

الفصل الثاني: تُحجز العربات و الشاحنات المخالفة لهذه الترتيب و تُودع بمستودع الحجز البلدي.

الفصل الثالث: تُوظّف خطيّة ماليّة قدرها 120 دينارًا لمخالفة هذه الترتيب و يُحرّر في شأنها محضر جنحة يُرسل إلى السيد وكيل الجمهورية بالمحكمة الابتدائية بتونس.

الفصل الرابع: السادة الكاتب العام للبلدية و رئيسي فريقي الشرطة البيئية و الشرطة البلدية مكلفون بتنفيذ هذا القرار.

الفصل الخامس: يُجرى العمل بهذا القرار من تاريخ نشره بالجريدة الرّسمية للجماعات المحليّة.

رئيس البلدية
معز بوراوي